

وسائل الشيعة

[378] ورواه الكليني (1) عن محمد بن يحيى عن عبد الله بن محمد (2) عن أبان بن عثمان ورواه الصدوق بإسناده عن أبان بن عثمان (3). 26 - باب ان الصيد إذا رماه ووقع من جبل أو حائط أو في ماء فمات لم يحل أكله إلا ان يكون رأسه خارجاً من الماء (29794) 1 - محمد بن الحسن بإسناده عن الحسين بن سعيد عن ابن أبي عمير عن حماد عن الحلبي عن أبي عبد الله (عليه السلام) انه سئل عن رجل رمى صيدا وهو على جبل أو حائط فيخرق فيه السهم فيموت فقال: كل منه، وان وقع في الماء من رميتك فمات فلا تأكل منه. (29795) 2 - محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد بن عيسى عن محمد بن عيسى عن حجاج عن خالد بن الحجاج عن أبي الحسن (عليه السلام) قال: لا تأكل الصيد إذا وقع في الماء فمات.

(1) الكافي 6: 210 / 5. (2) في المصدر

زيادة: عن علي بن الحكم. (3) الفقيه 3: 203 / 919. الباب 26 فيه 3 احاديث (1) التهذيب 9: 52 / 216 و 38 / 158 - 159 والكافي 6: 215 / 2 واورد صدره في الحديث 2 من الباب 20 من هذه الابواب. (2) الكافي 6: 215 / 1. (*)